على اطراف يده اليمنى ثم يمر اصابعه على ظاهر يده وذراعه وقد
حنى عليه اصابعه حتى يبلغ الى المرفقين ثم يجعل كفه على باطن
ذراعه من طي مرفقه قابضا عليه حتى يبلغ الى الكوع من يده
اليمنى ثم يجري بباطن لحمه على ظاهر كف يده اليمنى ثم يمسح
اليسرى باليمنى هكذا فاذا بلغ الى الكوع مسح كفه اليمنى بكفه
اليسرى الى اخر اطرافه ولو مسح اليمنى باليسرى واليسرى باليمنى
كيف شاء وتيسر عليه واوجب المسح اجزاه واذا لم يجد الجنب او الحائض
الماء تيمما وصليا فاذا وجدا الماء تطهرا ولم يعيدا ما صليا ولا يطأ
الرجل امراته التي انقطع عنها دم حيض او نفاس حتى تجد من الماء ما تتطهر به المراة ثم يتطهران به جميعا وفي باب جامع الصلاة
شيء من مسايل التيمم باب في المسح على الخفين وله ان يمسح على
الخفين في الحضر والسفر مالم ينزعهما وذلك اذا ادخل فيهما رجليه
رجليه بعد ان يغسلهما في وضوء تحل به الصلاة فهذا الذي
اذا احدث وتوضى مسح عليهما والا فلا وصفة المسح ان يجعل
يده اليمنى فوق الخف من طرف اصابع رجله اليمنى ويده اليسرى

من تحت

من تحت ذلك ثم يذهب بيديه ماسحا الى حد الكعبين وكذلك
يفعل باليسرى يجعل يده اليسرى من فوقها واليمنى من اسفلها
ولا يمسح على طين في باطن خفه او روث دابة حتى يزيله بمسح
او غسل وقيل يبدء في مسح اسفله من الكعبين الى اطراف
الاصابع ليلا يصل الى عقب خفه شيء من رطوبة ما مسح من
من القشب وان كان في اسفله طين فلا يمسح حتى يزيله
باب في اوقات الصلوات واسمايها اما صلاة الصبح
فهي الصلاة الوسطى عند اهل المدينة وهي صلاة الفجر اول
وقتها انصداع الفجر المعترض بالضي في افق المشرق ذاهبا
من القبلة الى دبر القبلة حتى يرتفع فيعم الافق واخر الوقت
الاسفار البين الذي اذا سلم منها بدا حاجب الشمس وما بين
هذين وقت واسع وافضل ذلك اوله ووقت الظهر اذا
زالت الشمس عن كبد السما واخذ الظل في الزيادة ويستحب
ان يوخر في الصيف الى ان يزيد ظل كل شيء ربعه بعد الظل
الذي زالت عليه الشمس وقيل انما يستحب ذلك في المساجد

Copyright © King Saud University